

الدمج المدرسي بين التشريعات والممارسات التربوية ورقة علمية

تمثل عملية دمج حاملي الإعاقة أولوية مجتمعية في مختلف المراحل العمرية إذ تساعد الفرد على الاختلاط بأتراكه وعلى تنمية قدراته وتأهيله من خلال تطوير مهاراته فيتنسنى له ممارسة حقه في الاندماج في المجتمع والمساهمة في تغييره إلى الأفضل. لكنها تُعتبر في ذات الوقت جزءاً من استراتيجية أوسع لتعزيز التنمية الشاملة والهادفة إلى خلق عالم من السلام والتسامح والاستخدام المستدام للموارد والعدالة الاجتماعية واحترام الحقوق الأساسية للجميع.

لقد عرفت عملية التعهد بحاملي الإعاقة تطوراً تاريخياً مهماً شمل عدّة جوانب منها المفاهيمي والتشريعي والمؤسسي والممارس، إذ انطلق الاهتمام العالمي بالأشخاص في وضعية إعاقة سنة 1971 باعتماد إعلان حقوق المعاقين عقلياً من قبل الأمم المتحدة. وبعد أربع سنوات أي سنة 1975 تم إعلان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأعلنت سنة 1979 السنة العالمية لحقوق الطفل، وسنة 1980 سنة عالمية للطفل، وأبرمت في 1980 اتفاقية حقوق الطفل التي جاء فيها ما يلي: "للطفل المعوق الحق في الرعاية الخاصة والتعليم والتدريب بما يساعده على التمتع بحياة كريمة وشريفة وبما يحقق له أقصى درجة ممكنة من الاعتماد على النفس والانخراط في المجتمع". وهو اهتمام على نطاق دولي نتج عنه تغيير في عملية تعليم هذه الشريحة من الأطفال وحث المجتمع الدولي على تحمل مسؤولياته في رعايتهم داخل النظام التربوي العام إلى جانب أقرانهم من الأطفال والاتجاه إلى التكامل داخل البيئة التعليمية، كلما أمكن ذلك، مع إجراء تعديلات أساسية في البرنامج التعليمي وتطوير الخدمات المعاونة الضرورية للأطفال الذين تتطلبها حالتهم (المؤتمر العالمي حول التربية للجميع 1990 ص 29).

هذا وقد شكّلت القواعد العالمية لتحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة (1993) وإعلان سلامانكا إطار العمل بشأن الاحتياجات الخاصة (1994) لحظة مهمة لحثّ الدول على تطوير أنظمة تعليمية قادرة على تلبية احتياجات التعليم الكامل وتنوع الأطفال داخل المدارس العادية مع اتباع نهج تعليمي يركز على الطفل في خصوصيته وتنوّع ملمحه.

كما يتعين التذكير بأن الرؤية المبتكرة والطموحة للدمج المدرسي التي تبلورت جلياً منذ بداية التسعينيات، والمتمحورة حول قيم تنمية مشاعر الانتماء والقبول لدى التلاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة وتعزيز تدابير تعلّمهم ضمن البرامج العادية قد ثبتتها جملة من المحطات المرجعية والالتزامات الدولية مثل المؤتمر العالمي للتعليم في داكار (2000) والأهداف الإنمائية للألفية (2000) المؤكدة جميعها على الحق في التعليم الجيد لجميع الأطفال دون أي تمييز... مع الاقرار في نفس الوقت بأنه لم يتم ذكر الجوانب الخاصة بالإعاقة بشكل صريح رغم الخطوات الكبيرة المسجلة في المجال على النطاق العالمي.

وانسجاماً مع كل هذه المبادئ المكرّسة لمبادئ التعليم المتّاح أمام جميع الأطفال بدون استثناء، تبنّت الدولة التونسية تجربة الإدماج وسنّته بمقتضى قانون توجيهي للتربية والتعليم المدرسي 2022-80 مؤرخ في 23 جويلية 2002 ليكرّس قيمة الإنصاف ومبدأ تكافؤ الفرص ويبرز حق الأطفال حاملي الإعاقة في الحصول على الظروف الملائمة للتمتع بالتربية والتعليم وتيسير مشاركتهم الفعلية واندماجهم في المجتمع. لذلك نص في مادته الرابعة على أن "تضمن الدولة حق التعليم المجاني في المدارس العمومية لكل من بلغ سن الدراسة وتكافؤ الفرص في التمتع بهذا الحق لجميع الأطفال، ما داموا قادرين على مواصلة دراستهم بانتظام، وفقاً للأنظمة المعمول بها"، فكان أن تمّ وفقاً لذلك إطلاق البرنامج الوطني للإدماج المدرسي للأطفال ذوي الإعاقة بصورة رسمية في سبتمبر 2003.

كما نجد أثراً صريحاً لهذا التوجّه في منشور لوزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج سنة 2003 ينصّ على أن "الهدف الرئيسي لإدماج الأطفال المعوقين والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية يتمثل في تنمية قدرات الطفل المعوق في التدريس، التواصل والتنشئة الاجتماعية (...) وتحقيقاً لهذه الغاية، فإن المدرسة مطالبة باعتماد نهج محدد وتنفيذ تدابير تسهّل الاندماج وتجنّب أي شكل من أشكال التمييز في الفصول الدراسية وفي الأنشطة الاجتماعية والثقافية والترفيهية بين التلاميذ العاديين وذوي الإعاقة" (التعميم رقم 30/2003-DGPS/DDS).

وفي نفس هذا الإطار، اتخذت وزارة التربية تدابير عملية متعددة منذ بداية العام الدراسي 2003-2004: من قبيل خفض عدد الفصول التي تدمج الأطفال المعوقين، والإدخال التدريجي لـ "المشاريع التعليمية الفردية" للأطفال المعوقين، الخ. (منشور وزارة التربية بتاريخ 2003/09/18)، علماً وأن الاستراتيجية الوطنية للإدماج المدرسي لذوي الإعاقة قد عرفت ثلاث مراحل كبرى:

- 2003-2006: إدماج أطفال تتراوح أعمارهم بين 6-9 سنوات، معوقين جسدياً، وكذلك ذوي الإعاقة السمعية الخفيفة والمتوسطة والإعاقات العقلية الخفيفة.
- 2007-2011: التوسع في الإعاقات الأخرى مع تعميم السنة التحضيرية.
- 2012-2015: يهم الدمج، في هذه المرحلة، جميع أنواع الإعاقات ويخص مستويات تعليمية أعلى أي ما بعد المرحلة الابتدائية.

وهكذا برز مع المرحلة الثالثة والأخيرة مفهوم الدمج الشامل ليتوج المقاربات السابقة ويمنح الحقوق الكاملة للأشخاص كيفما كانت خصائصهم ووضعياتهم في المجتمع ويدعو إلى تبني مقاربة التربية الدامجة المحققة لأهداف التربية للجميع، مع ضمان تكافؤ الفرص بين المتعلمين وتحقيق المساواة والإنصاف فتصبح المؤسسة التربوية فضاء يؤمّه جميع الأطفال باختلافاتهم وتمايزاتهم وتوفر لهم شروط النجاح أيّا كانت مشاكلهم وصعوباتهم وأعراض القصور التي لديهم، مما يجعلها في النهاية متميزة عن غيرها من الأنماط التربوية الأخرى (اليونسكو، 2006).

أما المنظمة الدولية للإعاقة، فقد قدّمت سنة 2012 ميزات التربية الدامجة وذلك على النحو التالي:

- قابليّة جميع الأطفال للتعلّم واكتساب المهارات؛
- الاقرار بوجود الاختلافات بين الأطفال ووجوب احترامها؛
- ضمان المساواة في الحقوق
- إتاحة التعلم الجماعي للأطفال في وضعية إعاقة، أو دونها،
- الاستجابة لاحتياجات جميع الأطفال؛
- تشكل سيرورة دينامية تتطور بكيفية مستمرة

وتخصيصا على السياق الوطني، فقد سعت تونس إلى مواكبة التطورات في مجال حقوق الأطفال حاملي الإعاقة إذ أصدرت العديد من النصوص الترتيبية منها ما يهتم عملية تسجيل هؤلاء الأطفال في المؤسسات التربوية ومنها ما يمنحهم الحق في التمتع بإجراءات استثنائية خلال فترة الامتحانات. كما قامت بانتداب سلك الأخصائيين النفسانيين بوزارة التربية وتكليفه بالتنسيق داخل اللجان الجهوية للدمج المدرسي. إلا أنّ عملية دمج الأطفال حاملي إعاقة في جانبها العملي بقيت تراوح مكانها ولم تحقق المنشود وذلك نظرا لوجود عدّة إخلالات نذكر منها : النظرة الدونية لهذه الفئة من الأطفال وعدم إدراج محور دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في التكوين المستمر للمدرسين، والنقص اللافت في الوثائق التوعوية والتكوينية في المجال وغياب المشروع التربوي الإفرادي القائم على تفعيل العمل الشبكي بين مختلف المتدخلين والرامي إلى وضع آليات لمتابعة التلاميذ طيلة مسارهم الدراسي وفق خطط تدخل ومرافقة تساهم في تجويد عملية الدمج تجسيدا لحقوق هذه الفئة في التربية والتعليم.

وتجدر الإشارة في هذا الخصوص أنه من الممكن أن تتم الاستفادة من نتائج دراسة وطنية أجراها الأمين بن عبد الرحمان في تونس سنة 2011 حول علاقة المختصين في المجال التربوي بالدمج المدرسي وجعلها منطلقا لمراجعة سياسة الإدماج والتفكير في سبل تطوير عملية تدرس الأطفال حاملي الإعاقة. فقد بيّنت نتائج هذه الدراسة أنّ نصف المدرسين المستجوبين (50%) يؤيدون إبعاد الأطفال المعاقين إلى مراكز مخصصة لهذه الفئة. كما أشارت نتائج الدراسة نفسها إلى أنّ المعلمين يعتبرون أنّ الإدماج مفيد لكل من الطفل المعاق والتلاميذ الآخرين عندما يتعلق الأمر بإعاقة حركية أو حسية ولكنه غير مفيد على الإطلاق لأي منهما عندما يكون الطفل يحمل إعاقة ذهنية عميقة مع صعوبات وظيفية و/أو اضطرابات سلوكية.

أما على مستوى نوع الإدماج الأكثر نجاحا حسب اتجاهات المدرسين فقد صرح معظم المعلمين (88%) أنّ للإدماج دور ضعيف في تحقيق التعلم الأكاديمي، وهم يعتبرون كذلك أنّ الطفل موضوع إدماج مدرسي هو طفل اجتماعي وليس تلميذا. كما تكمن أهمية هذه الدراسة واعتمادها كمرجع في كونها شملت كامل المجال الوطني ومختلف المتدخلين في عملية الإدماج المدرسي. هذا وقد تم إنجاز العديد من الدراسات والمبادرات على المستويين الجهوي والمحلي التي لم تتم رسميتها والاستفادة من نتائجها رغم ارتباطها الوثيق بواقع تربوي معيش يعكس إكراهات مسار الدمج المدرسي وعوائق الارتقاء به .

ويتنزل تنظيم الائتلاف التربوي لهذه الندوة العلمية المخصصة للدمج المدرسي في سياق تعميق التفكير في كل هذه الإشكاليات والمساهمة في تجويد مسار الدمج المدرسي والارتقاء بأدائه وكذلك فسخ المجال أمام التفكير الجماعي من أجل تذليل العقبات وتجاوز الصعوبات وتبادل التجارب التربوية الناجحة وصولا إلى بلورة مقترحات شاملة وفعّالة لدمج مدرسي أكثر إنصافا ونجاعة.

تتركز أشغال الندوة التربوية والعلمية على المحاور التالية:

- 1- الإطار المفاهيمي ودلالات الإدماج ومركزاته النظرية
- 2- سياق التشريعات الدولية والوطنية
- 3- استراتيجية الدمج: الإكراهات والصعوبات
- 4- الدمج: توجهات أكثر فاعلية وخيارات أنجع .
- 5- تطبيقات الدمج التربوي: نماذج من ممارسات النجاح والإخفاق